

بحث محكم

منشور في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة العدد السادس والسبعين

ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في

خدمة الفقه

إعداد

د. هشام بن عبدالله بن عبدالله بن محمد آل الشيخ

الأستاذ المساعد بقسم الفقه المقارن

المعهد العالي للقضاء

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

مُقَلِّمةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوَبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُورِ
أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَّهُ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أما بعد:

فَمَنْ نَعَمَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ جَيِّعاً أَنْ يَسِّرَ لَهُمْ سَبِيلُ الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ، فَأَضَّلَّتِ الْعِلُومُ
الشَّرِيعَةِ فِي مَتَّنَاؤِ الْجَمِيعِ، إِذْ مَكَّنَتِ التَّقْنِيَاتِ الْحَدِيثَةِ -بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى- الْاسْتِفَادَةِ
مِنْ مَوْرُوثِ الْعُلَمَاءِ وَسَهَّلَتِ الطَّرِيقَ لَهُ، فَأَنْتَجَتِ الْبَرَامِجُ الْحَاسُوبِيَّةُ، وَأُوْدِعَتِ الْكَثِيرُ
مِنِ الْكُتُبِ الشَّرِيعَةِ فِي أَقْرَاصِ حَاسُوبِيَّةٍ، مَا كَانَ لَهُ الْأَثْرُ الْبَالِغُ فِي نَسْرِ الْعِلْمِ الشَّرِيعِ
بِصُورَةٍ سَرِيعَةٍ.

وَلَمَا كَانَ عِلْمُ الْفَقَهِ مِنِ الْعِلُومِ الَّتِي حَظِيتُ بِالْحَظْظِ الْوَافِرِ مِنِ الْخَدْمَةِ الْحَاسُوبِيَّةِ،
كَانَ لَابْدَ مِنْ بَيَانِ الضَّوَابطِ فِي تَوْظِيفِ تِلْكَ التَّقْنِيَاتِ الْمَعْلُومَاتِيَّةِ فِي خَدْمَةِ الْفَقَهِ، وَالَّتِي
تَتَعَلَّقُ بِالْبَرَامِجِ الْحَاسُوبِيَّةِ الْفَقَهِيَّةِ، وَهَذِهِ الْبَرَامِجُ الْحَاسُوبِيَّةُ الْفَقَهِيَّةُ تَنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ:

الْقَسْمُ الْأَوَّلُ: الْبَرَامِجُ الْعِلْمِيَّةُ.

الْقَسْمُ الثَّانِي: الْبَرَامِجُ الْتَطْبِيقِيَّةُ الْعَمَلِيَّةُ.

فَاسْتِنْبَاطُ الضَّوَابطِ الشَّرِيعَةِ لِاستِخْدَامِ هَذِهِ الْبَرَامِجِ مِنِ الْأَهْمَى بِمَكَانٍ، خَاصَّةً
مَعَ انتِشارِهَا وَتَنْوِعِهَا وَتَنَافِسِ الشَّرْكَاتِ الْمُتَتَجَّةِ لَهَا، وَهَذَا مَا دَعَانِي لِلْبَحْثِ فِي هَذَا

الموضوع، وستكون دراستي في البحث منصبةً على القسم الثاني وهو (ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه).

وحسب علمي لم أطلع على دراسة مستقلة حول هذا الموضوع، فاستعنت بالله تعالى وقسمت هذا البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة، وفهارس فنية، وهي على النحو التالي:

المقدمة: وفيها ذكرت سبب اختيار الموضوع، وأهميته، وخطة البحث.

التمهيد: وتشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات عنوان البحث.

المطلب الثاني: البرامج الفقهية الحاسوبية العلمية.

المطلب الثالث: البرامج الفقهية الحاسوبية التطبيقية العملية.

المبحث الأول: برنامج المؤذن الإلكتروني.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالبرنامج.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج.

المبحث الثاني: برنامج تعليم الصلاة الإلكتروني.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالبرنامج.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج.

المبحث الثالث: برنامج المحراب الإلكتروني.



وفيه مطلباً:

المطلب الأول: التعريف بالبرنامج.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج.

المبحث الرابع: برنامج الزكاة الإلكتروني.

وفيه مطلباً:

المطلب الأول: التعريف بالبرنامج.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج.

المبحث الخامس: برنامج المواريث الإلكتروني.

وفيه مطلباً:

المطلب الأول: التعريف بالبرنامج.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج.

الخاتمة: واشتملت على أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال البحث.

الفهارس: واشتملت على الفهارات الفنية التالية:

– فهرس المصادر والمراجع.

– فهرس الموضوعات.

ثم إنني لا أزعم فيها أحقر وأقرر أن ما وصلت إليه في بحثي هو حكم الله الحق قطعاً وجزماً، إنما شأنى كشأن غيري من استفراغ وسعه، وبذل غاية جهده في البحث الصادق المخلص عَمَّا قد يكون هو الحق، فإن أصبت بذلك فضل من الله وحده



وتوقيقُ أحمده عليه أصدق الحمد، وأشكره أجزل الشكر، وإن أخطأت كان عذرني
أنني قصدت إلى الحق ابتغاء وجه الله تعالى، وإسهاماً في التمكين لشرعيته، ولم أُل في
ذلك جهداً، ثم أسأل من يطالعه أن يبادر في تنبيهي عن الخطأ، فالكل معرض للخطأ،
وجل من لا يخطئ، وإنما الأعمال بالنيات، وعلى الله قصد السبيل.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



مَهِيَّدٌ

واشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات عنوان البحث.

المطلب الثاني: البرامج الفقهية الحاسوبية العلمية.

المطلب الثالث: البرامج الفقهية الحاسوبية التطبيقية العملية.



المطلب الأول

التعريف بمصطلحات البحث

حتى يتضح المعنى المراد من البحث كان لزاماً التعريف ببعض المصطلحات الواردة في عنوان البحث، وبعد ذلك ذكر المراد من البحث بصورة إجمالية.

التقنية لغةً:

التقنية مأخوذة من إتقان الشيء، أي: إحكامه، ومنه قوله تعالى: ﴿صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ حَبِيرٌ بِمَا تَفَعَّلُونَ﴾^(١) أي الذي أحكمه^(٢)، يقال: رجل تقن: أي حاذق بالأشياء.^(٣)

وأتقن الشيء أو الأمر: أحكمه، وإتقانه إحكامه، والإتقان: الإحكام للأشياء، ورجل تقن وتقن: متقن للأشياء حاذق.

والتقن - بالكسر - الطبيعة، والرجل الحاذق، وتقن: اسم رجل جيد الرمي، يضرب به المثل، ولم يكن يسقط له سهم، ثم قيل لكل حاذق بالأشياء: تقن^(٤)، ومنه يقال: أتقن فلان عمله، إذا أحكمه.^(٥)

وفي الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ

(١) سورة النمل، الآية (٨٨).

(٢) انظر تفسير ابن جرير الطبرى (١٣٩-١٣٨ / ١٨).

(٣) انظر فتح القدير، للشوکانی (٤ / ٢١٨).

(٤) انظر لسان العرب، لابن منظور (باب النون-فصل التاء).

أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُقِنَّهُ^(١)، أي يحكمه، ويحسنه.

و(التقنية) هي ترجمة الكلمة (TECHNICAL) في اللغة الإنجليزية وتعني: معرفة كيفية عمل شيء ما.

وتعني - أيضاً: الأشياء الملموسة المستخدمة للتطبيق مثل: الأدوات، والمعدات، والآلات، وغيرها مما هو مستحدث جديد على العالم. فيكون التعريف اللغوي للتقنية هو إتقان الشيء وإجادته.

التقنية اصطلاحاً:

ويعرف معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات أن التكنولوجيا (التقنية) هي: (مصطلح عام يشير إلى استخدام التقنية الاستخدام الأمثل في مختلف مجالات العلم والمعرفة من خلال معرفتها، وتطبيقاتها، وتطبيقيها، وتطبيقيها لخدمة الإنسان ورفاهيته).^(٢)

وتعرفها منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك): (التقنية: مصطلح شامل يعني استخدام كل ما يتوصل إليه التقدم العلمي في مختلف المجالات وعلى كافة

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٤٩/٧) برقم (٤٨٤٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٩٨): فيه مصعب ابن ثابت، وثقة ابن حبان، وضعفه جماعة، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١١/٢٧٥) من طريق بشر ابن السري عن مصعب بن ثابت عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا مصعب بن ثابت تفرد به بشر، وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٤٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩/٥٤)، والعجلوني في كشف الخفاء (١/٢٨٥) برقم (٧٤٧).

(٢) انظر معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات، للدكتور عبد الغفور قاري (ص: ٢٧٩)، ترجمة مصطلح (Technical).

الجوانب التي ترتبط بتنظيم وإدارة وتشغيل العملية الإنتاجية، أو الخدمية ككل متكملاً في أي من القطاعات الاقتصادية أو الخدمية في مجتمع ما).^(١)

والتقنية: مصطلح يشير إلى كل الطرق التي يستخدمها الناس في اختراعاتهم، واكتشافاتهم، لتلبية حاجاتهم، وإشباع رغباتهم، فمن تعريفاتها: التعليم عن طريق الحواس وتطبيق المعرفة بأسلوب منظم، يجمع العناصر التالية: الإنسان، والآلة، والأفكار، والأداء، وأساليب العمل بحيث تعمل جميعها في إطار واحد.^(٢)

وتشمل التقنية استخدام الأدوات، والآلات، والمواد، وأساليب، ومصادر الطاقة؛ لكي يجعل العمل ميسوراً، وأكثر إنتاجية. وتستخدم كلمة التقنية - أحياناً - لوصف استخدام معين، كالتقنية الطبية، والتقنية الصناعية، والتقنية العسكرية، والتقنية المعلوماتية، وتهدف كل واحدة من التقنيات المتخصصة إلى أهداف محددة وتطبيقات بعينها، كما أن لها أدوات ووسائل لتحقيق هذه الأهداف.^(٣)

(١) انظر مصطلحات الطاقة، إعداد منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك) ١٩٨٣م، الجزء الثاني، مادة التقنية، وانظر البنك الآلي السعودي للمصطلحات (باسم) التابع للإدارة العامة للمعلومات بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، المصطلح رقم (١٤٢٥٣٣)، ورقم (١٤٢٥٣٢).

(٢) انظر الموسوعة العربية العالمية، تأليف جمع من الباحثين (٧/٦٧).

(٣) المرجع السابق.

تقنية المعلومات:

ويقصد بها إحكام المعلومات من جهة سرعة الحفظ، وجودة التخزين، وسرعة الوصول إلى المعلومات، وسهولة التعامل معها، وسهولة تبادل المعلومات بين المتعاملين بها.^(١)

فهذه التقنيات المعلوماتية قدمت خدمةً للفقه الإسلامي، وذلك بإدخال وإحكام الكثير من المعلومات الفقهية المأذوذة من مؤلفات الفقهاء -رحمهم الله- وحفظها في الحاسوب، حتى يتسعى للباحثين سرعة الوصول للمعلومة الفقهية وتحليلها، وفهرستها، مما يسهل التعامل معها ومقارنتها بغيرها من المعلومات الفقهية الأخرى، ويسهل أيضاً تبادل هذه المعلومات الفقهية بنسخها وإرسالها عبر الإنترن特.

وسهلت أيضاً هذه التقنيات المعلوماتية عملية التطبيق العملي لبعض المسائل الفقهية، وهو موضوع هذا البحث.

وهذه الخدمات الجليلة المقدمة من التقنيات المعلوماتية الحاسوبية سواءً كانت في الجانب العلمي، أو الجانب التطبيقي العملي، لا بد أن تضبط بالضوابط الشرعية المعتبرة، حتى يكون العمل التطبيقي صحيحاً لا تشوبه شائبة، وهذا ما سأحاول من خلال البحث التوصل إليه.

(١) انظر الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية، للدكتور / عبد الرحمن بن عبد الله السندي (ص: ٢٠).

الطلب الثاني

البرامج الفقهية الحاسوبية العلمية

هي البرامج التي تحوي كتاباً فقهيةً علميةً بنصوصها كاملة، أو معلومات حول أحكام وقضايا شرعية وفقهية على شكل نصوص وبيانات مفروعة، إضافة إلى مجموعة خدمات بحثية في تلك المعلومات والبيانات المخزنة في البرنامج، كالفهرسة بجميع أنواعها، ومحركات البحث الإلكتروني بجميع أنواعها، والتصفح المجرد للمحتوى، وخاصية النسخ والحفظ والتعليق الهامشي، إلى غير تلك الخدمات البحثية.

ولقد سعت الكثير من الشركات للتنافس في هذا المجال، مما أدى إلى ظهور الكثير من البرامج الفقهية العلمية، فقد أدخلت الكثير من الكتب الفقهية المعتمدة عند المذاهب المختلفة في الحاسوب وعلى صيغة كتاب إلكتروني.

وهذه الشركات تسعى من خلال تقديم هذه البرامج إلىربح^(١) ، والقليل من يقدم هذه الخدمة مجاناً على الشبكة العنكبوتية الإنترنـت.^(٢)

وهذه البرامج الكثيرة ليست هي موضع الدراسة لدى في هذا البحث.

(١) انظر على سبيل المثال: جامع الفقه الإسلامي، الإصدار الثالث، من إنتاج شركة حرف لتقنية المعلومات، القاهرة، مصر.

(٢) انظر المكتبة الإلكترونية عبر الإنترنـت، من إنتاج شركة روح الإسلام، القاهرة، مصر.

الطلب الثالث

البرامج الفقهية الحاسوبية التطبيقية العملية

هي البرامج التي تهدف بالدرجة الأولى إلى تعليم وتطبيق الأحكام الشرعية الفقهية، كالاذان، والصلاه، وتقسيم المواريث ونحو ذلك، فهي تتضمن معلومات وبيانات نصية عن الأحكام الفقهية، بالإضافة إلى تطبيق تلك الأحكام، وكيفية أدائها، وتعليمها للمستخدم، مع إضافة الصوت والصورة في الغالب، وهذه البرامج هي التي سأناولها بالدراسة في هذا البحث، وأتبع الحديث عن كل برنامج تطبيقي فقهي عملي بذكر الضوابط الشرعية لاستخدامه.

إذ من الضروري معرفة الضوابط الشرعية قبل التطبيق العملي لتلك البرامج، وهذه البرامج موضوع الدراسة هي: برنامج المؤذن، برنامج المحراب الإلكتروني، برنامج تعليم الصلاة، برنامج الزكاة، برنامج المواريث.



المبحث الأول

برنامج المؤذن الإلكتروني

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالبرنامج.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج.

المطلب الأول

التعريف بالبرنامج

المؤذن الإلكتروني عبارة عن برنامج يستخدم لمعرفة أوقات الأذان للصلوات الخمس المفروضة يومياً، كما يتضمن البرنامج كذلك آلة لتحديد اتجاه القبلة. وهناك أنواع مختلفة لهذا البرنامج باختلاف الشركات المنتجة له، والاختلاف يكون في الخدمات التي يقدمها البرنامج، فهذه البرامج تختلف من حيث اشتراها كثرةً وقلةً للمدن التي تم تعين أوقات صلواتها الخمس، فبعض هذه البرامج تحتوي على عدد كبير من المدن، بينما الأخرى تشتمل على عدد محدود من المدن، كما أن بعض البرامج تتيح للمستخدم إمكانية إضافة مدينة جديدة من مدن العالم، وذلك بإدخال خطوط العرض والطول بحسب خارطة العالم، وتحديد الفرق بحسب توقيت جرينتش، وبعد ذلك يقوم البرنامج تلقائياً بتحديد أوقات الصلوات لتلك المدينة. كما أن هذه البرامج تختلف من حيث الدقة وعددها في تحديد أوقات الصلوات بحسب البرمجة المستخدمة في إعداد البرنامج، وبحسب التقويم الذي تم الاعتماد عليه، وبحسب الدقة المبذولة في تحديد خطوط العرض والطول لكل مدينة من مدن العالم.

فمن ميزات البرنامج: الأذان عند دخول وقت كل صلاة، وكذلك الإقامة بحسب تحديد المستخدم للمدة الفاصلة بين الأذان والإقامة.

ويمكن ربط هذا البرنامج بجهاز المكبر في المسجد، وبالتالي يقوم البرنامج بعملية

الأذان عند دخول الوقت، وبصوت أشهر المؤذنين في العالم الإسلامي. كما يحتوي البرنامج على تقويم هجري، يمكن تعديله يدوياً في حال اختلفت الرؤية الشرعية عن التقويم الهجري بزيادة يوم أو نقص يوم. وفي الآونة الأخيرة ظهرت أنواع من برامج الأذان لتتلاءم مع أجهزة الهاتف الجوال، وهي كثيرة ومتنوعة، ويمكن اختيار ما يناسب منها. مثال على برنامج المؤذن:

أنتج موقع الباحث الإسلامي في الإنترنت^(١) برنامجاً للأذان هو النسخة (٠٣)، يمكن من سماع الأذان بشكل أوتوماتيكي عند دخول وقت الصلاة، إضافةً إلى ميزات وخصائص كثيرة.^(٢)

خصائص هذا البرنامج:

١. إطلاق الأذان بشكل أوتوماتيكي في كل وقت من أوقات الصلاة.
٢. يشتمل البرنامج على أوقات الصلاة لأكثر من ٦ ملايين مدينة في العالم.
٣. يمكن تشغيل واجهة البرنامج باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية.
٤. يشتمل هذا البرنامج على التقويم الميلادي والهجري.

(١) <http://www.islamicfinder.org/athanDownload.php?lang=arabic>

(٢) يعتبر برنامج الأذان من أشهر البرامج الدينية حسب إحصائية موقع: Download.com

٥. يمكن تشغيل صوت الأذان من المسجد الحرام، أو المسجد النبوي، أو المسجد الأقصى، أو الأذان من مساجد مصر، ولبنان، والبوسنة والهرسك، وباكستان.
٦. يشتمل البرنامج على الدعاء المسنون بعد الأذان بالصوت.
٧. يحتوي البرنامج على طرق حساب أوقات الصلاة المعتمدة في العالم الإسلامي وإمكانية اختيار أي منها، وكذا اختيار المذهب الفقهي الذي يريد المستخدم.
٨. يحتوي البرنامج على خاصية التنبية قبل أو بعد الأذان من خلال تلاوة مختارة للقرآن الكريم، مع إمكانية إضافة صوتيات أخرى.
٩. إمكانية إضافة صوت الأذان لمزيد من المؤذنين لأي وقت من أوقات الصلاة.
١٠. يمكن عرض صور متحركة لمساجد مختلفة في العالم الإسلامي من خلال البرنامج.
١١. يمكن للبرنامج تحديد اتجاه القبلة بشكل رسومي.
١٢. يمكن للبرنامج إرسال صوت الأذان للمستخدمين في الشبكة المحلية الموصلة بالجهاز الأصل.
١٣. يمكن للبرنامج تحويل التاريخ من الميلادي إلى الهجري والعكس.
١٤. يشتمل البرنامج على نسختين إحداها مجانية، والأخرى بمقابل مادي يسير، وذلك لاشتمالها على ميزات إضافية.^(١)

(١) انظر موقع الباحث الإسلامي في الإنترنت: <http://www.islamicfinder.org>

الطلب الثاني

الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج

من أوجه الاستفادة الأساسية من هذا البرنامج؛ معرفة دخول أوقات الصلوات المفروضة، ومعرفة اتجاه القبلة، ومن ذلك أيضاً معرفة دخول وقت المغرب والفجر في الصيام.

فهل يجوز الاعتماد على البرنامج في دخول وقت الصلاة، وفي حالة الجواز ما هي الضوابط التي يجب أن تراعى في ذلك.

بالنظر إلى مسألة الاعتماد على التقويم في معرفة دخول أوقات الصلوات، فإنه يمكن القول بأنه يجوز الاعتماد على مثل هذه البرامج في معرفة دخول وقت الصلاة، والإفطار والإمساك في الصيام، وكذلك يجوز الاستفادة من البرنامج في تحديد اتجاه القبلة، ولكن يقيد الجواز هنا بالضوابط التالية:

الضابط الأول:

أن يكون البرنامج صادراً من شركة معروفة وموثوقة لدى الناس بقوة تقنيتها وإمكانياتها في إعداد البرنامج، وبالتالي يشترط أن يكون التقويم المعتمل في البرنامج تقويمًا صحيحاً موافقاً للتقاويم المعروفة المتداولة بين الناس، كتقويم أم القرى مثلاً.

الضابط الثاني:

أن يتأكد المستخدم من تثبيت البرنامج على جهاز الكمبيوتر بشكل سليم وصحيح.

الضابط الثالث:

حيث إن البرنامج يعتمد التاريخ الموجود في جهاز الحاسوب، فإنه يجب التأكد من قبل المستخدم من صحة تاريخ جهاز الحاسوب، وموافقته للتقويم المطبوع (تقويم أم القرى مثلاً).

الضابط الرابع:

أن يحسن المستخدم استخدام البرنامج، من حيث تحديد المذهب (الحنفي، أو الشافعي)، وتحديد التوقيت الصيفي والشتوي، وتحديد الفوارق بين الأذان والإقامة وغير ذلك من الإعدادات المطلوبة.

الضابط الخامس:

أن يتتأكد المستخدم من أن البرنامج يعمل بشكل صحيح، وذلك بتجربته ومطابقة أوقاته على التقويم المطبوع (تقويم أم القرى مثلاً).

الضابط السادس:

لمعرفة اتجاه القبلة، ينبغي تجربته ومطابقته على وسائل وألات أخرى كالبوصلة المعروفة، وفي صورة عدم الاختلاف يجوز استخدامه فيما بعد، في معرفة اتجاه القبلة في البر أو خارج المدينة أو أثناء السفر في حالة عدم وجود مساجد أو أدلة يقينية أخرى، وهذا يمكن في حالة ما إذا كان البرنامج مثبتاً على جهاز الحاسوب المحمول.

جعل البرنامج مؤذناً في المسجد:

جعل البرنامج مؤذناً في المسجد، بحيث يتم تشغيله حين دخول وقت الصلاة، وجعله يؤذن في الميكروفون مثلاً، فيكون بذلك بديلاً عن المؤذن، فالذي أراه أن ذلك

لا يجوز؛ وذلك لأن المؤذن كما يفهم من النصوص الشرعية يجب أن يكون شخصاً مكلفاً عاقلاً يؤذن بإرادته حين دخول وقت الصلاة^(١)، ولأن الأذان شعيرة من شعائر الإسلام الظاهرة^(٢)، فلو عدل الناس عن الأذان إلى هذه البرامج لأثموا جميعاً.

وقد أفتت اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية بعدم جواز الأذان بواسطة آلة التسجيل.^(٣)



(١) انظر بدائع الصنائع، للكاساني (١٥٠/١)، حاشية ابن عابدين (٢٦٣/١)، موهب الجليل شرح مختصر خليل، للحطاب (٤٢٤/١)، منح الجليل على مختصر خليل، للشيخ علیش (١٢٠/١)، المذهب، للشيرازي (٦٤/١)، مغني المحتاج، للشرييني (١٣٥-١٣٧/١)، نهاية المحتاج، للرملي (٣٩٤/١)، متنهى الإرادات (١٢٥-١٢٩/١)، المعني، لابن قدامة (٦٨/٢)، المقنع والشرح الكبير مع الإنصاف (٣/٦٠).

(٢) الاختيار في تعليل المختار، للموصلي (٤٢/١)، فتح القدير، لابن الهمام (٢٠٩-٢١٠/١)، موهب الجليل شرح مختصر خليل، للحطاب (٤٢٢-٤٢٣/١)، مغني المحتاج، للشرييني (١٣٤/١)، المجموع، للنووي (٨١/٣)، المقنع والشرح الكبير مع الإنصاف (٣/٥٠-٥١).

(٣) انظر الفتوى رقم: (٤٠٩١)، والفتوى رقم: (١٠١٨٩) فتاوى اللجنة الدائمة (٦٦-٦٧).

المبحث الثاني

برنامج تعليم الصلاة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالبرنامج.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج.

المطلب الأول

التعريف بالبرنامج

هو برنامج لتعليم الصلاة بالصوت والصورة المتحركة، من أول الصلاة إلى آخرها كاملاً بجميع هيئاتها وأفعالها من أركان وواجبات وسنن.

وهناك برامج متنوعة في هذا المجال بتتنوع الشركات المنتجة، ولكنها تشتراك في معظم الميزات والخدمات الأساسية، وهي تعليم كيفية أداء الصلاة، مع بيان أحكامها. وهذا البرنامج يعتني في الغالب بتعليم الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، أو كبار السن، الذين يحتاجون لذكرهم بأركان الصلاة وواجباتها، ويتم عرض ذلك بشكل سهل بالصوت والصورة، حيث يسهل على هؤلاء التعلم أو المتابعة بشكل اسرع وبسيط جداً.

ومن مميزات هذا البرنامج أنه يعلم طريقة الصلاة، كالوقوف والركوع والسجود والجلوس، وماذا يقول المصلي حال وقوفه، أو رکوعه أو سجوده أو جلوسه. وأيضاً يعلم ويدرب على الصلوات الخمس كلّ على حدة.



الطلب الثاني

الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج

الهدف الأساسي من هذا البرنامج هو التعليم والتدريب على أداء الصلاة، ويمكن استخدامه للإعانة على أدائها خاصةً لذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن. فالذي أراه – والله أعلم – أنه يجوز الاعتماد على البرنامج في معرفة أحكام الصلاة وكيفية أدائها، مع مراعاة الضوابط الشرعية التالية:

الضابط الأول:

التأكد من أن البرنامج مجاز من جهة علمية وشرعية معروفة وموثقة، فيكتفي الاعتماد عليه في معرفة أحكام الصلاة باعتبار تلك الجهة الموثوقة.

الضابط الثاني:

أن يعرف المستخدم لذلك البرنامج المذهب الذي تم تفريع أحكام الصلاة عليه، وهل هذا البرنامج تقييد بأحد المذاهب الفقهية الأربع المعتبرة مثلاً، أو له منهجة أخرى في تفريع الأحكام، والذي يظهر لي أنه لا يوجد خلاف بين الفقهاء رحمهم الله في كيفية أداء الصلاة من الناحية التطبيقية.

الضابط الثالث:

لا يجوز جعل البرنامج إماماً في الصلاة، لا لكبير السن ولا لغيره من ذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك لأن دين الله يسر وليس بالعسر، فمن لم يتمكن من أداء الصلاة لكبر سنه، أو حالة مرضية عجز معها عن إدراك معاني الصلاة، فإنها تسقط

عنه ولا شيء عليه.

ولأن الإمام في الصلاة لا بد أن يكون شخصاً مكلفاً عاقلاً، صاحب إرادة يتحرك بإرادته، ويعقل ما يفعل من أفعال الصلاة، ويشرط له أن ينوي الإمامة^(١)، وهذا لا يتحقق في برنامج تعليم الصلاة.

وقد أفتت اللجنة الدائمة للإفتاء بعدم جواز الاقتداء بالمذيع في الصلاة.^(٢)



(١) انظر حاشية ابن عابدين (٥٥٠/٥٥١)، فتح القدير، لابن الهمام (٣١٠/٣١١)، القراءات الفقهية، لابن جزي (ص:٤٨)، نهاية المحتاج، للرملي (١٥٧/٢)، المغني، لابن قدامة (٢٩/٣)، كشاف القناع، للبهوي (٤٧٥/٤٧٦).

(٢) انظر فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء، الفتوى رقم: ٦٧٤٤ (٨/٦٧٤٤)، والفتوى رقم: ١٧٥٩ (٨/٢٦).

المبحث الثالث

برنامج المحراب الإلكتروني

وفيه مطلبات:

المطلب الأول: التعريف بالبرنامج.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج.

المطلب الأول

التعريف بالبرنامج

برنامج المحراب الإلكتروني هو عبارة عن محراب مصنوع من الخشب الفاخر، يتوسطه شاشة إلكترونية مستطيلة، أبعادها كأبعاد صفحة الكتاب بعد تكبيرها، ويمكن عند تكبيرها استعراض القرآن الكريم كاملاً، والوقوف عند أي صفحة منه لتظهر مقروءة بشكل واضح ومريج من قبل المصلي، الذي يقف في المحراب على بعد حوالي مترين من الشاشة، والتي هي قريبة نوعاً ما من موضع السجود.

وكلما انتهى المصلي من قراءة الصفحة التي أمامه، يضغط بإصبع السبابية اليمنى على سوار بلاستيكي في معصم يده اليسرى، وهذا السوار متصل بسلك كهربائي للجهاز، ويمكن أن يكون (لا سلكي) فتحتفي الصفحة التي انتهى من قراءتها لظهور الصفحة التي تليها.^(١)

وهذا النوع من البرامج تكلفته باهظة، إضافة إلى كبر حجمه، والمؤمل أن تسعى الشركات المنتجة إلى إنتاج أجهزة أصغر منه حجماً وبتكليف أقل.

(١) انظر عرض خاص عن (المحراب الإلكتروني) مقدم من المهندس / عبد الرحمن بن سليمان القاضي، رئيس شركة القاضي للتطبيقات المتقدمة، جدة.

مميزات البرنامج:

هذا البرنامج الكثير من الميزات، والتي تساعده كبار السن على تلاوة القرآن الكريم دون عناء حمله حال القراءة، وكذا متابعة التلاوة بشكل متسلسل، إذ الجهاز مزود بذاكرة إلكترونية.

ومن الميزات أيضاً أن هذا البرنامج يساعد على الطمأنينة والخشوع، ويؤدي مع تكرار القراءة منه إلى استعراض آيات وسور القرآن الكريم كاملاً دون عناء.

كما أن الشركة المنتجة له^(١) كان غرضها الأساسي من إنتاجه، أن يحل محل حمل المصحف حال صلاة التهجد والتراويح في شهر رمضان المبارك، وأن يساعد الأئمة غير المتقنيين لحفظ القرآن الكريم على التلاوة دون حمل المصحف، ويساعد المرأة غير المتقنة لحفظ القرآن الكريم في بيتهما على الصلاة وتلاوة ما شاءت من سور القرآن الكريم.

ومن الميزات أيضاً أنه يمكن تجهيز الموضع الذي يريد الإمام قراءته من القرآن الكريم قبل البدء بالصلاحة، ومن ثم يكبر الإمام والجهاز أمامه كالسترة للمصلي، وشاشته إلى أسفل، بحيث يكون نظر الإمام قريباً من موضع السجود.

ومن الميزات أيضاً قلة الحركة في الصلاة حال القراءة، إذ الإمام يقرأ القرآن الكريم من الشاشة المعروضة أمامه، ويضغط بسبابته اليمنى على الزر الموجود في المعصم الذي هو في اليد اليسرى، فتتلاشى الصفحة التيقرأها وتأتي الصفحة التي

(١) شركة القاضي للتطبيقات المتقدمة، جدة.

تلتها، وهذا بلا شك أقل حركة بكثير من يحمل المصحف في يده، فلا يتحقق مع ذلك وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى في الصلاة.

كما أن حمله المصحف باليد، وفتحه، وتقليله الصفحات، ثم وضعه داخل الجيب بعد الإنتهاء من القراءة، أو وضعه على حامل له بالقرب من الإمام، يعتبر شغلاً وحركةً كثيرة لا تقارن بالحركة التي تحصل للمستخدم لهذا البرنامج (المحراب الإلكتروني).



الطلب الثاني

الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج

يمكن أن أقسم الضوابط الشرعية لاستخدام برنامج المحراب الإلكتروني إلى قسمين هما:

أولاًً: ضابط استخدام البرنامج خارج الصلاة:

يجوز استخدام البرنامج لتلاوة القرآن الكريم خارج الصلاة، وذلك بعد التأكد من صحة برمجة إدخال نص القرآن الكريم، وعدم وجود الأخطاء فيه، ويمكن ذلك من خلال مطابقة النص المدخل كاملاً على المصحف المطبوع من الجهة الموثوقة، كمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

أو بالاعتماد عليه، إن كان مجازاً من جهة علمية موثوقة و معروفة، كدار الإفتاء الرسمية، أو وزارة الشؤون الإسلامية، أو غير ذلك من الجهات العلمية الموثوقة. وكذا يمكن الاستفادة منه إذا كان البرنامج (المحراب الإلكتروني) يعرض النص القرآني الكريم على شكل صورة لصفحة المصحف.

والذي يظهر لي - والله أعلم - جواز استخدامه خارج الصلاة، إذ لا فرق بين قراءة القرآن الكريم من المصحف مباشرةً أو عن طريق البرنامج، بل يستطيع من كان على غير طهارةٍ من الحدث الأصغر أن يقرأ منه، إذ المستخدم له لا يباشر مس المصحف بيده.

(١) وهو الموجود حالياً والذى من إنتاج شركة القاضي للتطبيقات المتقدمة، جدة.

ثانياً: ضوابط استخدام البرنامج داخل الصلاة:

- قراءة القرآن الكريم من البرنامج في الصلاة، سواءً كانت فرضاً أو نفلاً، منعت منه اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(١)، وعللوا ذلك المنع بما يلي:
١. أن في استخدام هذا البرنامج حال الصلاة، دخول في هذه العبادة مع نية مسبقة بمزاولة عملية تشغيل الجهاز بمراحلها.
 ٢. الانصراف عن حق الصلاة إلى العمل الكثير المغاير للخشوع.
 ٣. تفويت بعض السنن، كنظر المصلي إلى محل سجوده، وتفويت سكون الجوارح.
 ٤. زيادة تكلف لم يأذن بها الله ولا رسوله ﷺ.
 ٥. تغيير في هيئة الصلاة الشرعية.
 ٦. انشغال عدد من المصليين خلف الإمام بالنظر إلى هذا الجهاز أمامهم.
 ٧. يؤدي إلى الصد عن حفظ كتاب الله، وتبسيط أهتمام عن هذه المنقبة العظيمة.
 ٨. جعل الصلاة مجالاً لاختراقات أصحاب المطامع الدنيوية والأفكار المادية، ويفتح الباب للعبث بالركن الثاني من أركان الإسلام.
 ٩. هذا البرنامج وسيلة لشغل وظيفة الإمام من غير من توفر فيهم الأهلية.
 ١٠. خوف الإمام المستمر من انقطاع التيار الكهربائي، وبالتالي توقف الجهاز عن العمل.

(١) انظر الفتوى رقم (١٦٢٧٥) بتاريخ ١٤١٤/٩/١٧هـ.

ثم ختمت فتوى اللجنة الدائمة بقول: (ولا يجوز أن يحتاج لإجازة هذا المحراب بجواز القراءة من المصحف لما بينهما من الفروق الكثيرة.

لهذا فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء تفتى بالمنع شرعاً لهذا الجهاز، ومنع استعماله في الصلاة).^(١)

وبعد النظر إلى هذا البرنامج، فإنه لا يكاد ينطبق عليه كل هذه التعاليل المذكورة في الفتوى؛ وذلك لأن المستخدم للبرنامج سيقوم بتشغيله، وإخراج الفهرس، ثم اختيار السورة، أو الموضع الذي يريد القراءة منه، وكل ذلك قبل البدء في الصلاة، فالنية المسقبة لمزاولة عملية تشغيل البرنامج بمراحلها تحصل قبل الصلاة.

كما أن استخدام البرنامج الموجود لا يحتاج إلى حركة من المصلي، لأن الشاشة موضوعة في موضع قريب جداً من موضع السجود في الصلاة.

وتصفح المصحف يتم عن طريق ضغط الزر الموجود على المعصم الذي في اليد اليسرى للمصلي، والمصلي واضع يده اليمنى على اليسرى، وسبابة يده اليمنى هي التي تضغط على الزر الموجود على معصم اليد اليسرى، فبمجرد الضغط الخفيف على الزر تنقلب الصفحة على الشاشة، دون أن يصرف المصلي نظره عن موضع السجود، ودون أن يعمل أي حركة إضافية.

وبذلك تكون الحركة الالزمة لقراءة القرآن من البرنامج أقل بكثير من الحركة

(١) انظر الفتوى رقم (١٦٢٧٥) بتاريخ ١٤١٤/٩/١٧ هـ.

اللازمة للقراءة من المصحف، الأمر الذي أجازه الفقهاء^(١)؛ فإن الإمام لا بد أن يخرج المصحف من جيده، ويقلب أوراقه باليد، وعند الانتهاء من القراءة يرجع المصحف مرة أخرى إلى جيده، أو إلى منصة موضوعة بجانبه، وكل هذه الحركات متنافية في حالة القراءة من برنامج المحراب الإلكتروني.

وفي نظري ليس في استخدام هذا البرنامج تفويت لسكون الجوارح، أو تغيير في هيئة الصلاة، بل يعين على التدبر والتأمل في القراءة. كما أن هذا البرنامج تم تصميمه بحيث لا يستطيع أحد من المصلين خلف الإمام النظر إليه، إلا إذا وقف في مكان الإمام فقط.

ويمكن أيضاً تزويد الجهاز بمولد صغير للطاقة، ففي حال تعطل التيار الكهربائي يعمل البرنامج لمدة من الزمن دون توقف.

وليس هناك ما يمنع شرعاً من الارتفاع أو التنافس في التقنية الحديثة خاصةً التي تخدم المسلمين وتؤدي إلى زيادة في الإقبال على العبادة.

والذي أراه -والله أعلم- هو جواز استخدام هذا البرنامج في صلاة النافلة وبخاصة التراويح والتهجد في شهر رمضان المبارك، لما نقل المروذى عن الإمام أحمد: (أنه كان يصلى وهو ينظر في الجزء إلى جانبه)، قال شمس الدين أبو الفرج بن قدامة صاحب الشرح الكبير: (فظاهره أن الصلاة لا تبطل).^(٢)

(١) المقنع والشرح الكبير مع الإنصاف (٦٥٩/٣).

(٢) الشرح الكبير مطبوع مع المقنع وإنصاف (٦٦١/٣).

ونقل أيضاً عن الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يجُوزُ الْقِيَامُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ يَنْظُرُ فِي
الْمَسْكُوفِ، قِيلَ لَهُ: الْفَرِيضَةُ؟ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ فِيهَا شَيْءاً.^(١)
أَمَا صَلَاةُ الْفَرِيضَةِ فَالَّذِي أَرَاهُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- عَدْمُ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا بِهَذَا الْبَرْنَامِجِ، إِذَا
مَطْلُوبٌ مِّنَ الْإِمَامِ التَّخْفِيفُ وَعَدْمُ الْإِطَّالَةِ، فَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
(أَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسِ فَلِيُوْجِزْ) مُتَفَقُ عَلَيْهِ.^(٢)
وَقَالَ شَمْسُ الدِّينِ أَبُو الْفَرجِ بْنُ قَدَّامَةَ صَاحِبِ الْشَّرْحِ الْكَبِيرِ: (وَأَمَا فَعْلُهُ فِي
الْفَرْضِ -يُعْنِي الْقِرَاءَةَ مِنَ الْمَسْكُوفِ- فَفِيهِ رِوَايَاتَنِ، إِحْدَاهُمَا يَكْرَهُ، اخْتَارَهُ الْقَاضِي؛
لَأَنَّهُ يَشْغُلُ عَنْ خَشْوَعِ الصَّلَاةِ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَالثَّانِيَةُ لَا يَكْرَهُ، ذِكْرُهُ أَبْنَ حَامِدٍ).^(٣)



(١) الشرح الكبير مطبوع مع المقنع والإنصاف (٦٥٩/٣) - (٦٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي مسعود الأنصاري، كتاب الأحكام، باب هل يقضي القاضي وهو غضبان، الحديث رقم (٧١٥٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، برقم (٤٦٦).

(٣) الشرح الكبير مطبوع مع المقنع والإنصاف (٦٥٩/٣) - (٦٦٠).

المبحث الرابع

برنامج الزكاة

وفيه مطلبات:

المطلب الأول: التعريف بالبرنامج.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج.

المطلب الأول

التعريف بالبرنامج

يحتوي هذا البرنامج على أحكام الزكاة على شكل نصوص، كما يتضمن البرنامج تطبيقاً عملياً لأنصبة الزكاة، وحساب قدر الزكوة فيها، بالإضافة إلى خدمات بحثية في محتوى البرنامج.

وينقسم هذا البرنامج إلى خمسة أقسام هي:

القسم الأول : زكاة المال.

ويختص هذا القسم بحساب زكاة الأوراق النقدية، وذلك بإدخال المبلغ ، ولكي يقوم البرنامج بحساب النصاب، لا بد من اختيار واحد مما يلي:

١) ادخال قيمة جرام الذهب بنفس العملة.

٢) ادخال قيمة جرام الفضة بنفس العملة.

٣) ادخال نصاب المال إن كان معلوماً.

٤) اعتبار أن المبلغ وصل حد النصاب، وفي هذه الحالة يقوم البرنامج بحساب الزكاة بغض النظر عن القيمة.

كما يتيح البرنامج إدخال قيمة الديون التي للمستخدم أو عليه، بنفس العملة التي تم اختيارها مسبقاً، حتى يأخذها البرنامج في الاعتبار عند حساب الزكوة.

وفي أسفل الشاشة توجد خاتمان: الأولى لعرض مبلغ الزكوة، والثانية لعرض ما يتبقى من أصل المال الذي أدخلته أولاً بعد إخراج الزكوة.

القسم الثاني والثالث: حساب زكاة الذهب والفضة.

ويختص هذان القسمان بحساب زكاة الذهب والفضة، ولكي يقوم البرنامج بذلك لابد أولاً من إدخال كمية كل منها، ثم اختيار نوع المقياس الذي تم إدخال الكمية به، وذلك يفيد في معرفة هل بلغت الكمية حد النصاب.

القسم الرابع: حساب النصاب بالجرام.

في هذا القسم يمكن حساب نصاب العملات الورقية بالجرام، وذلك بإدخال قيمة جرام الذهب والفضة بنفس قيمة العملة الورقية.

القسم الخامس: حساب النصاب بالمثقال والدرهم.

في هذا القسم يمكن حساب نصاب العملات الورقية بالمثقال والدراهم، وذلك بإدخال قيمة المثقال والدراهم بنفس قيمة العملة الورقية.

وتفيه المدخلات في القسمين السابقين أنها تعطي نتائج أكثر دقة، خاصةً في معرفة النصاب.

وهذا النوع من البرامج تسعى الشركات المنتجة له إلى تطويره وتحسينه بين الفينة والأخرى، حتى يحوز على رضى المستخدمين.^(١)

(١) انظر على سبيل المثال: برنامج الزكاة، من إنتاج موقع رجال الإسلام، الإصدار الأول، تاريخ النشر

الطلب الثاني

الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج

هذا البرنامج يحتوي على معلومات مفيدة عن الزكاة، فالذى يظهر لي — والله أعلم — جواز استخدام البرنامج في معرفة أحكام الزكاة، من شروط وجوب الزكاة في الكتاب والسنة، وأصناف الأموال الزكوية، وأنصبتها، ومصارفها، وغير ذلك من الأحكام المتعلقة بالزكاة.

كما يجوز استخدام البرنامج في حساب مقادير الأنصبة، والمقدار الواجب من الزكاة في كل صنف من أصناف الأموال الزكوية؛ وذلك لأن تعلم الأحكام من البرنامج كتعلمها من أي كتاب من الكتب الفقهية، فمعرفة الأنصبة ومقادير الزكاة أمر تطبيقي بحت، وهو بمثابة سؤال أهل الشأن، بل ربما يكون حساب البرنامج دقيقاً للغاية بحيث لا يحتمل الخطأ.

ويقيد الجواز في استخدام برنامج الزكاة والتطبيق عليه بالضوابط الشرعية التالية:

الضابط الأول:

التأكد من اعتماد الجهة المعدة للبرنامج على المذهب الفقهي المختار لديها، وذلك نظراً لاختلاف الفقهاء رحمة الله في تفاصيل بعض أحكام الزكاة، إذ يجب مراعاة ذلك الاختلاف.

الضابط الثاني:

التأكد من أن الطريقة التي سلكها البرنامج في حساب الأنسبة ومقادير الزكاة، طريقة حسابية صحيحة، ويحصل ذلك بإجازة البرنامج من جهة مختصة بهذا الشأن.

الضابط الثالث:

أن يعرف المستخدم طريقة الحساب في البرنامج، ويطبقها بشكل صحيح عند التطبيق.

الضابط الرابع:

التأكد من صحة المدخلات والبيانات، وذلك لإعطاء النتيجة الصحيحة.



المبحث الخامس برنامج المواريث

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالبرنامج.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج.

المطلب الأول

التعريف بالبرنامج

برامج المواريث يتضمن أحکام الفرائض والمواريث على شكل نصوص، كما يتضمن البرنامج جانباً تطبيقياً لتقسيم التركة، وحساب أنصبة الورثة. ومعظم هذه البرامج تعرض اختلاف المذاهب الفقهية في مسائل الفرائض والمواريث، بحيث يختار المستخدم مذهبًا معيناً وبالتالي يعرض له البرنامج أحکام المواريث وفق ذلك المذهب.

مثال على برنامج المواريث:

هناك أمثلة كثيرة جداً على هذا النوع من البرامج، منها على سبيل المثال: برنامج المواريث، من إنتاج العربية لتقنية المعلومات^(١)، وهو أحدث برنامج للمواريث، إذ يجمع هذا البرنامج بين الفقه النظري لأحکام المواريث، والتطبيقات العملية لها.

ميزات هذا البرنامج:

يشتمل هذا البرنامج على عدد كبير من الميزات منها ما يلي:

١. يشتمل البرنامج على أدق وأشمل خوارزم^(٢) لحل كافة مسائل المواريث،

(١) انظر الإصدار الأول، عام ٢٠٠٦م، النسخة (١٠)، من إنتاج العربية لتقنية المعلومات.

(٢) الخوارزم: طريقة رياضية تعني اتباع الخطوة تلو الأخرى لحل مسائل رياضية، ضمن عدد محدود من الخطوات، وتكون التعليمات دقيقة بالنسبة لكل خطوة، ويمكن تنفيذها بالحاسوب، وسميت بذلك على اسم الرياضي العربي المسلم محمد بن موسى الخوارزمي (ت ٢٣٢هـ) مؤسس علم الجبر. الموسوعة العربية العالمية، من إعداد جمع من الباحثين (١٨٣/١٠).

وفقاً للمذاهب الفقهية المعترفة، والقوانين والأنظمة في بعض الدول العربية.

٢. عرض أكثر من (٢٠ ، ٠٠٠) مسألة تدريبية محلولة.

٣. عرض تفصيلي للمسائل الغريبة المشهورة وحلها وتحليلها.

٤. عرض كل مسألة مشفوعة بالأدلة الشرعية.

٥. يشتمل البرنامج على خاصية اختيار المذهب الفقهي الذي يتبعه المستخدم.

٦. يشتمل البرنامج على خاصية اختيار اللغة المناسبة للمستخدم، إذ يحتوى على أشهر اللغات العالمية.

٧. إمكانية تحديد نوع الترکة وقيمتها، ومعاينة النتيجة النهائية وطباعتها.

٨. سهولة التراجع والتعديل في خطوات حل المسألة في أي وقت، دون الحاجة للبدء من جديد.

٩. يشتمل البرنامج على الفتاوى الخاصة بالمواريث والصادرة من جهات الاختصاص بالفتوى، إضافة إلى اشتغاله على المنظومات والمؤلفات في علم المواريث.



الطلب الثاني

الضوابط الشرعية لاستخدام هذا البرنامج

الذي يظهر لي –والله أعلم– جواز استخدام البرنامج لمعرفة أحكام المواريث، كما يجوز استخدامه من الناحية التطبيقية لتقسيم التركة ومعرفة وحساب أنصبة الورثة، وحل مسائل الفرائض، وذلك بعد مراعاة الضوابط الشرعية التالية:

الضابط الأول:

أن يعرف المستخدم منهج البرنامج في عرض أحكام المواريث، هل هي على مذهب معين، أم أنها تختلف باختلاف المذاهب، وهل البرنامج يتيح إمكانية اختيار مذهب معين لعرض مسائل المواريث وفقاً لذلك المذهب، وهذا في المسائل الخلافية، وأما المسائل المتفق عليها بين فقهاء المذاهب فلا يلزم فيها معرفة مذهب بعينه، بل يكفي الاعتماد عليها؛ لكونها محل اتفاق بين الفقهاء.

الضابط الثاني:

يجب أن تكون طريقة حساب أنصبة الورثة المتبعة في البرنامج طريقة صحيحة ومبينة على قواعد رياضية صحيحة، وأن يكون البرنامج مصادقاً عليه من جهة علمية موثوقة.

الضابط الثالث:

أن يحسن المستخدم إدخال بيانات التركة والورثة، ويتأكد من أن مدخلاته كانت بشكل صحيح.

الخاتمة

الحمد لله وحده الذي يسر كتابة هذا البحث اليسير في هذه المسألة المهمة المعاصرة، وهي ضوابط توظيف تقنية المعلومات في خدمة الفقه (ضوابط في التطبيقات)، وإن أخص أهم نتائج البحث فيما يلي:

١. أن التقنيات المعلوماتية قدمت خدمة للفقه الإسلامي وذلك بإدخال الكثير

من المعلومات الفقهية في الحاسب.

٢. يجوز الاعتماد على برنامج المؤذن الإلكتروني في معرفة أوقات الصلوات

وتحديد القبلة، وفقاً للضوابط التالية:

– أن يكون البرنامج صادراً من جهةٍ معروفة موثوقة.

– أن يكون البرنامج مثبتاً في جهاز الكمبيوتر بشكل صحيح، مع مراعاة

صحة التاريخ في الجهاز.

– مطابقة التقويم في البرنامج مع التقويم المتداول بين الناس، ومطابقة القبلة

في البرنامج ل الواقع.

٣. عدم جواز جعل برنامج المؤذن الإلكتروني بديلاً عن المؤذن في المسجد.

٤. عدم جواز جعل برنامج تعليم الصلاة إماماً في الصلاة مطلقاً.

٥. جواز استخدام برنامج المحراب الإلكتروني خارج الصلاة، بعد التأكد من

صحة النص القرآني المدخل في البرنامج.

٦. التعليلات التي لأجلها منع برنامج المحراب الإلكتروني في فتوى اللجنة

الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء لا يكاد ينطبق منها شيء على البرنامج المذكور.

٧. جواز استخدام برنامج المحراب الإلكتروني في صلاة النفل دون الفرض احتياطاً للعبادة.

٨. ليس هناك ما يمنع شرعاً من الاتخراج أو التنافس في التقنية الحديثة خاصةً التي تخدم المسلمين وتؤدي إلى زيادة في الإقبال على العبادة.

٩. جواز استخدام برنامج الزكاة وبرنامج المواريث، بعد التأكد من صحة المدخلات ومعرفة طريقة الحساب في البرنامج.

وختاماً أسائل الله جل جلاله أن يجعل في هذا البحث الفائدة والنفع، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



المراجع والمصادر

- الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية، للكتور/ عبد الرحمن بن عبد الله السندي، دار الوراق، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤٢٤هـ.
- الاختيار لتعليل المختار، الموصلي: مجد الدين عبد الله بن محمود، تحقيق: محمد أبو دقيق، استانبول، دار الدعوة ١٩٨٧م.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، المرداوي: علاء الدين أبو الحسن علي ابن سليمان، المتوفى سنة ٨٨٥هـ، تحقيق: د. عبد الله التركي و الحلو، الطبعة الأولى، بيروت، دار هجر (مطبوع مع المقنع والشرح الكبير).
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني: علاء الدين أبو بكر بن مسعود الحنفي، المتوفى سنة ٥٨٧هـ، تحقيق: محمد عدنان بن ياسين درويش، الطبعة الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربي ١٤١٧هـ.
- برنامج الزكاة، من إنتاج موقع رجال الإسلام، الإصدار الأول، تاريخ النشر ٢٠٠٦/٣/١.
- برنامج المواريث، من إنتاج العربية لتقنية المعلومات، الإصدار الأول، ٢٠٠٦م.
- برنامج جامع الفقه الإسلامي، الإصدار الثالث، من إنتاج شركة حرف لتقنية المعلومات، القاهرة، مصر.
- البنك الآلي السعودي للمصطلحات (باسم) التابع للإدارة العامة للمعلومات

- بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.
- تفسير القرآن الكريم، إسماعيل بن كثير، المكتبة التدمرية، الرياض، ١٤٢٢ هـ.
 - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى، تحقيق الدكتور عبد الله التركى، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.
 - الجامع لأحكام القرآن الكريم، لأبي عبد الله بن أحمد القرطبي، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ١٩٩٦ م.
 - الجامع لشعب الإيمان، للحافظ أبي بكر البهقى، الدار السلفية، الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
 - حاشية رد المحتار، لابن عابدين محمد أمين، الطبعة الثالثة، القاهرة، مطبعة مصطفى البابى الحلبي ١٤٠٤ هـ.
 - سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث، دار الدعوة ودار سحنون، استنبول، ١٤١٣ هـ.
 - سنن الترمذى، أبو عيسى محمد بن سورة الترمذى، دار الدعوة ودار سحنون، استنبول، ١٤١٣ هـ.
 - شرح فتح القدير، ابن الهمام الحنفى، المتوفى سنة ٦٨١ هـ، الطبعة الأولى، القاهرة، المطبعة الأميرية ببولاق ١٣١٥ هـ.
 - صحيح البخارى، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى، دار الدعوة ودار سحنون، استنبول، ١٤١٣ هـ.
 - صحيح مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج، دار الدعوة ودار سحنون،

استنبول، ١٤١٣ هـ.

– فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

– فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.

– القوانين الفقهية، ابن جزي، بيروت، المكتبة الثقافية.

– كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل بن محمد العجلوني، مكتبة التراث الإسلامي، حلب، الطبعة الأولى.

– لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت.

– المجموع شرح المذهب، النووي: يحيى بن شرف، تحقيق وإكمال: محمد نجيب المطيعي، جدة، مكتبة الإرشاد.

– مصطلحات الطاقة، إعداد منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (الأوبك) ١٩٨٣ م.

– معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات، للكتور عبد الغفور قاري، من مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٢٠ هـ.

– مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الشيخ محمد الخطيب الشربيني، بيروت، دار الفكر.

– المغني، ابن قدامة: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد، تحقيق: د. التركي

- والحلو، الطبعة الثانية، بيروت، دار هجر ١٤١٣ هـ.
- المكتبة الإلكترونية عبر الإنترت، من إنتاج شركة روح الإسلام، القاهرة، مصر.
- متهى الإرادات، ابن النجار، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى، بيروت، مؤسسة الرسالة ١٤١٩ هـ.
- منح الجليل على مختصر خليل، الشيخ محمد علیش، طرابلس، مكتبة النجاح.
- المهدب في فقه الإمام الشافعي، الشيرازي: أبو إسحاق، تحقيق: محمد الزحيلي، الطبعة الأولى، دمشق، دار القلم ١٤١٢ هـ.
- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، الخطاب: أبو عبد الله محمد بن محمد عبد الرحمن، الطبعة الثانية، بيروت، دار الفكر ١٣٩٨ هـ.
- الموسوعة العربية العالمية، تأليف جمع من الباحثين، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الرياض، ١٤١٩ هـ.
- نهاية المح الحاج إلى شرح المنهاج، الرملي: أحمد بن حمزة، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- الواقع الإلكترونية عبر الإنترت:

موقع: <http://www.islamicfinder.org>

موقع: Download.com

فهرس الموضوعات

٣	مقدمة
٧	التمهيد
٨	المطلب الأول: التعريف بمصطلحات عنوان البحث
١٢	المطلب الثاني: البرامج الفقهية الحاسوبية العلمية
١٣	المطلب الثالث: البرامج الفقهية الحاسوبية التطبيقية العملية
١٤	المبحث الأول: برامج المؤذن الإلكتروني
١٥	المطلب الأول: التعريف بالبرنامج
١٨	المطلب الثاني: الضابط الشرعي لاستخدام هذا البرنامج
٢١	المبحث الثاني: برنامج تعليم الصلاة
٢٢	المطلب الأول: التعريف بالبرنامج
٢٣	المطلب الثاني: الضابط الشرعي لاستخدام هذا البرنامج
٢٥	المبحث الثالث: برنامج المحراب الإلكتروني
٢٦	المطلب الأول: التعريف بالبرنامج
٢٩	المطلب الثاني: الضابط الشرعي لاستخدام هذا البرنامج
٣٤	المبحث الرابع: برنامج الزكاة
٣٥	المطلب الأول: التعريف بالبرنامج
٣٧	المطلب الثاني: الضابط الشرعي لاستخدام هذا البرنامج
٣٩	المبحث الخامس: برنامج المواريث



٤٠	المطلب الأول: التعريف بالبرنامج
٤٢	المطلب الثاني: الضابط الشرعي لاستخدام هذا البرنامج
٤٣	الخاتمة
٤٥	المراجع والمصادر
٤٩	الفهرس

